

حكم من آخر قضاء رمضان إلى أن دخل رمضان، وكفارة ذلك -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا يسألنا أخواتنا فيقولون اذا كان على الإنسان قضاء ثم تركه حتى دخل العام الآخر فماذا عليه؟ هل يكفر عن ذلك الشهر ويصوم الذي دخل ثم يصوم الآخر بعده؟ وهل عليه مع صيامه كفارة؟ اذا كان على الإنسان قضاء من رمضان فانه ينبغي ان

يستحب - 00:00:00

وله المبادرة بقضائه ولكن لا يجب عليه القضاء الا اذا لم يبقى قبل رمضان الجديد الا قدر الايام التي عليه فانه او حينئذ يجب عليه.

لان عائشة رضي الله عنها تقول كان يكون علي القضاء من رمضان فلا اقضيه الا في شعبان. لمكان رسول الله - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم. اما اذا دخل عليه رمضان الجديد فانه يصوم رمضان. يصوم رمضان الجديد ويؤخر القضاء الى ما بعده. ثم ان كان في تأخيره لم يتمكن من القضاء حتى دخل عليه رمضان فانه يقتضي بعد رمضان ما فاته من الشهر السابق ولا شيء عليه. وان كان تأخيره - 00:00:40

بغير عذر بل من باب الكسل حتى اتى عليه رمضان الجديد فانه بعد صيام رمضان الحاضر يقتضي ما عليه من الايام من رمضان الاول

ويطعم عن كل يوم مسكيينا كفارة عن التأخير. نعم - 00:01:00